

يوكل بهما ويبرهن ويبرهن ويغير النوب والذات  
 ويصاح من قصاص وجب على عبده ويبسج  
 من مولاة بمثل القيمة وياقل ومولاة منه  
 بمثل القيمة او اقل والموالي حبس المبيع بقبض  
 منه ويبطل الزايد وفسخ العقد فيما كان من  
 التجارة وتقبل الشهادة عليه وان لم يحضر مولاة  
 وباخذ الارض اجارة ومساقاة ومزارعة  
 ويشترى بذرا يزرعه ويشترك عانا الاماؤنة  
 ويستاجر ويوجر نفسه وتقر بوديعة  
 وغصب ودين غير تزوج وولد ووالد  
 ويهدي طعاما ليسير ويضيف من يطعمه  
 ويحيط من الثمن بعيب قدر ما يحيط التجار  
 ولا يتزوج ولا ينسري وان اذن له ولا يزوج  
 رقيقا ولا مكانة ولا يعتق بمال ولا بغيره  
 ولا يرض ولا يهب ولو بعوض ولا يكفل مطلقا

القاصي عليه ثم وقع الي آخر فاطلقة جاز اطلاقه  
**فصل** بلوغ الغلام بالاحتلام والاحبال  
 والانتزال واجارية بالاحتلام والحيض والحبل فان  
 لم يوجد حتى يتم لكل منهما خمس عشرة سنة بريفي  
 وادني مدته له اثنا عشر سنة ولها تسع سنين فان  
 راهقا فقا ابلفنا صدقا ان لم يكن بهما الظاهر  
**كتاب المازون** الاذن فك الحجر واسقاط  
 الحق ثم ينصرف العبد لنفسه باهليته فلا يتوق  
 ولا يرجع بالعهد على سيده فلواذن لعبده  
 يوما صار مازونا مطلقا حتى يحجر عليه ولم  
 يتخصص بنوع فان اذن في نوع علم اذنه في  
 الانواع كلها ويثبت دلالة العبد واه سيده  
 يبيع ملك اجنبي ويشترى وسكت حاذوا  
 لا في ذلك الشيء وصريا فلواذن مطلقا صكل  
 تجارة منها اجاعا فيبيع ويشترى ولو بعين فاحس  
 يوكل